



A quarterly publication of the Association
For The Protection of Industrial Property in
The Arab World (APPIMAF)
Arab Regional Group of the AIPPI

نشرة فصلية إخبارية تصدر عن جمعية
حماية الملكية الصناعية في العالم العربي (أبيماف)
الجمعية الإقليمية العربية في الإتحاد الدولي AIPPI

P.O.Box 11-9420 Beirut - Lebanon

صندوق بريد ١١-٩٤٢٠ بيروت، لبنان

العدد ١٣٠

كانون الثاني (يناير) ٢٠٠٧

مستجدات من العالم العربي

الأردن

اجتماع الجمعية العمومية العادية لجمعية أبيماف

التأمت الجمعية العمومية العادية لجمعية الملكية الصناعية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (APPIMAF) في ١١ كانون الأول (ديسمبر) ٢٠٠٦ في الأردن وذلك بعد توفر النصاب القانوني (أي أكثر من خمس الأعضاء) بحضور، شخصياً أو بموجب تفويض، ٦٠٪ من عدد الأعضاء العاملين في الجمعية المسددين اشتراكاتهم إذ حضر ثلاثون عضواً شخصياً وتمثل عشرون آخرون.

وقد تمت المناقشة والبحث في نشاطات الجمعية والتطورات الحاصلة خلال الفترة الأخيرة إضافة إلى الموافقة على التقرير المالي للجمعية وبيان الحسابات والميزانية للسنوات ١٩٩٩ ولغاية ٢٠٠٥ ضمناً وموازنة العام ٢٠٠٦. وقامت الجمعية أيضاً بانتخاب السادة التالية أسماؤهم أعضاء في اللجنة التنفيذية الجديدة لمدة أربع سنوات ومن أبرز مهامها تفعيل وزيادة نشاطات الجمعية بشكل ملحوظ.

كمال بارتي	(رئيس)	- غيداء علاء الدين	(عضو)
نضال الخروف	(نائب رئيس)	- اكرام الحق بكر	(عضو)
رمزي ترزي	(أمين عام)	- يوسف الدراس	(عضو)
فادي سركيس	(مقرر)	- توفيق سالم	(عضو)
هشام زهر	(أمين صندوق)	- أمجد العمدة	(عضو)

المنتدى الإقليمي لمكافحة تقليد وتزوير العلامات التجارية

نظمت جمعية حماية الملكية الصناعية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (APPIMAF) بالتعاون مع الجمعية الأردنية للملكية الفكرية (JIPA) والمنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO) مؤتمراً بعنوان "المنتدى الإقليمي لمكافحة تقليد وتزوير العلامات التجارية" الذي أقيم في الأردن من ١١ إلى ١٢ كانون الأول (ديسمبر) ٢٠٠٦. وسلط المؤتمر بشكل عام الضوء على ظاهرة التقليد والتزوير التي أصبحت من المشاكل العالمية المثيرة للجدل. وفي هذا الإطار، صرح نائب رئيس جمعية أبيماف المحامي كمال بارتي خلال الجلسة الافتتاحية للمؤتمر عن أهمية تفعيل القوانين اللازمة لحماية

الأردن

- اجتماع الجمعية العمومية العادية لجمعية أبيماف ١...
- المنتدى الإقليمي لمكافحة تقليد وتزوير العلامات التجارية ١.....

المملكة العربية السعودية

- لمحة على قوانين الملكية الفكرية ٢.....
- نتائج أعمال هيئات ضبط الفش التجاري ٣.....

المغرب

- الإنتساب إلى اتفاقية الاتحاد الدولي لحماية الأنواع الجديدة من النباتات ٣.....

الإمارات العربية المتحدة

- تدابير حدودية جديدة لحماية الملكية الفكرية ٣.....

أبرز التطورات في مجال الملكية الفكرية لسنة ٢٠٠٦

- ٤.....

العلامة الفارقة من الأسماء أو التسميات أو الرموز أو الأختام أو الكلمات وكذلك أي مزيج من هذه العناصر.

- تسجل العلامات التجارية وفقاً للنسخة الثامنة من التصنيف الدولي للبضائع والخدمات باستثناء الفئة ٣٣ و زينة شجرة الميلاد في الفئة ٢٨ و لحم الخنزير في الفئة ٢٩ والمشروبات الروحية في الفئة ٣٢.

- يقدم طلب منفصل لكل فئة من فئات البضائع والخدمات.

- يجوز المطالبة بالتمتع بحق الأولوية طبقاً لأحكام اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية.

- يمكن الاعتراض على طلبات تسجيل العلامات التجارية خلال شهرين اعتباراً من تاريخ نشرها.

- مدة الحماية للعلامة التجارية عشر سنوات هجرية تبدأ من تاريخ إيداع طلب التسجيل وهي قابلة للتجديد لفترات مماثلة. ويمكن التجديد خلال ٦ أشهر من تاريخ انتهاء الحماية شرط دفع رسم إضافي.

- للجهة المختصة، بناء على طلب كل ذي شأن، أن تصدر قراراً مسبباً بشطب تسجيل علامة تجارية إذا ثبت عدم استعمالها بصفة جدية مدة خمس سنوات متتالية من قبل مالكيها أو من قبل الغير بموافقة المالك، إلا إذا قدم مالك العلامة ما يبرر عدم استعمالها.

قانون براءات الاختراع:

- يكون الاختراع قابلاً للحصول على براءة اختراع إذا كان جديداً، ومنطوياً على خطوة ابتكارية، وقابلًا للتطبيق الصناعي. ويمكن أن يكون الاختراع منتجاً، أو عملية صناعية، أو متعلقاً بأي منهما.

- ينشر قرار منح البراءة في الجريدة الرسمية ويحق لأي شخص الاعتراض عليه خلال شهرين من تاريخ النشر.

- مدة حماية براءة الاختراع عشرون عاماً تبدأ من تاريخ إيداع الطلب.

- يجوز المطالبة بالتمتع بحق الأولوية طبقاً لأحكام اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية.

- تستحق الرسوم السنوية لبراءة الاختراع في بداية كل سنة ميلادية، ابتداء من السنة الثانية لتاريخ إيداع الطلب.

- يجوز لكل ذي شأن أن يطلب الحصول على ترخيص إجباري باستغلال الاختراع في حال عدم استغلال براءة

حقوق الملكية الفكرية وتوحيد الجهود بين القطاعي العام والخاص وذلك لحماية المستهلكين من ظاهرة البضائع المقلدة والآثار السلبية الناتجة عن هذه الظاهرة اجتماعياً واقتصادياً وصحياً.

وقد ناقش المشاركون في المؤتمر المواضيع التالية:

- الاستراتيجيات الفعالة لإنفاذ التشريعات في مجال مكافحة التقليد والتزوير.

- إبراز الأثر الاقتصادي والاجتماعي والصحي للتقليد والتزوير.

- دراسة الانعكاسات السلبية للتقليد والتزوير على البيئة الاستثمارية والاقتصادية.

- إبراز الآثار السلبية للتقليد والتزوير على توفير فرص العمل.

- تفعيل آليات الشراكة بين القطاعات المختلفة لمكافحة التقليد والتزوير و تفعيل قوانين الملكية الفكرية.

وقد بلغ عدد المشاركين أكثر من ٢٠٠ خبير من القطاعين العام والخاص يمثلون أكثر من ٢٥ دولة عربية وأجنبية إضافة إلى وجود ممثلي الهيئات الدولية الإقليمية المعنية بحقوق الملكية الفكرية وأصحاب علامات تجارية في مجالات متعددة مثل الأغذية والصناعات الدوائية والتبغ والسجائر والمنتجات الاستهلاكية والأجهزة الكهربائية وقطع غيار السيارات وغيرها. كما شارك في المؤتمر مسجلي العلامات التجارية و موظفي دوائر الجمارك لعظم البلدان العربية.

المملكة العربية السعودية

لمحة على قوانين الملكية الفكرية

تتجه المملكة العربية السعودية نحو تطوير البنية التشريعية والقانونية المتعلقة بالملكية الفكرية بما ينسجم مع المتطلبات والمعايير الدولية في إطار تعزيز مكانة المملكة كمركز مالي عالمي مهم في المنطقة يسهم في جذب المزيد من الاستثمارات ورؤوس الأموال. ونذكر في هذا السياق الأحكام الأساسية لأبرز القوانين المتعلقة بالملكية الفكرية في المملكة:

قانون العلامات التجارية:

- تعتبر علامة فارقة كل إشارة تمكن من تمييز منتجات أو خدمات شخص طبيعي أو اعتباري ويمكن أن تتكون

المستوردة المقلدة لعلامات تجارية معروفة والتي تبين وجود غش فيها.

المغرب

الانتساب إلى اتفاقية الاتحاد الدولي لحماية الأنواع الجديدة من النباتات

رحب المدير العام للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO) بانتساب المغرب في اتفاقية الاتحاد الدولي لحماية الأنواع الجديدة من النباتات (UPOV). وقد دخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ في المغرب في تشرين الأول (أكتوبر) ٢٠٠٦. وتجدر الإشارة أيضاً بان الحكومة المغربية وافقت على الانضمام الى هذه الاتفاقية في شباط (فبراير) ٢٠٠٥ وقد تم نشر القرار الوزاري ذي الصلة في الجريدة الرسمية في آذار (مارس) ٢٠٠٥.

ونذكر في هذا السياق بأن هدف اتفاقية الاتحاد الدولي لحماية الأنواع الجديدة من النباتات UPOV هو وقاية الأنواع الجديدة من النباتات من خلال حماية الملكية الفكرية للمنتجين وتشجيعهم على الإنتاج والإبداع وزيادة مدخول القطاع الزراعي.

والمفقت بأن المغرب هو البلد العربي الثالث الذي ينضم إلى اتفاقية الاتحاد الدولي لحماية الأنواع الجديدة من النباتات (UPOV) وذلك بعد انضمام الأردن وتونس.

الإمارات العربية المتحدة

تدابير حدودية جديدة لحماية الملكية الفكرية

تسعى دائرة الجمارك في دبي إلى تطبيق التدابير الحدودية لحماية حقوق الملكية الفكرية من أجل المساهمة في النمو الاقتصادي والتجاري في البلد وتشجيع البيئة الاستثمارية ومكافحة التهريب والأنشطة التجارية غير المشروعة ومنها انتهاك حقوق الملكية الفكرية. وفي هذا الإطار، قامت دائرة الجمارك في دبي بتبني نظام تدوين العلامات التجارية المسجلة في سجل عام لدى الدائرة. ويهدف نظام التدوين هذا إلى تنظيم آليات الدائرة لمكافحة أعمال التقليد ومحاربة انتهاك العلامات التجارية التي تشكل أحد أهم التحديات في المنطقة. وبذلك تستطيع إدارة الجمارك في دبي رصد عمليات التحايل

الاختراع بشكل جدي وفعال خلال ثلاث سنوات من تاريخ منحها أو أربع سنوات من تاريخ إيداع الطلب.

- يعد تعدياً على موضوع الحماية القيام بأي عمل من أعمال الاستغلال المنصوص عليها في الأحكام الخاصة ببراءة الاختراع، يقوم به أي شخص في المملكة دون موافقة كتابية مسجلة في الإدارة من قبل مالك وثيقة الحماية. وتقضي المحكمة - بناء على طلب مالك الوثيقة، وكل ذي مصلحة - بمنع التعدي مع دفع التعويض اللازم، ولها أن تحكم على المتعدي بغرامة لا تزيد على مائة ألف ريال. وفي حالة ما إذا رأت المحكمة أن التعدي يستوجب عقوبة السجن فيحال المتعدي إلى ديوان المظالم. وللمحكمة أن تتخذ من التدابير العاجلة ما تراه ضرورياً لتلافي الأضرار الناتجة عن التعدي.

كشفت دراسة حديثة للمعهد العربي للتخطيط بتصدر السعودية قائمة الدول العربية في مجال الاستحصال على براءات الاختراع، حتى النصف الأول من العام ٢٠٠٦، برصيد ١٨ براءة اختراع، بينما جاءت الإمارات العربية المتحدة في المركز الثاني تلتها الكويت برصيد ١٤ براءة اختراع. يذكر أن السعودية اختيرت أخيراً لتكون عضواً في المجلس التنفيذي لمنظمة اتحادات المخترعين العالمية.

نتائج أعمال هيئات ضبط الغش التجاري

أصدرت الإدارة العامة لمكافحة الغش التجاري في وزارة التجارة والصناعة في المملكة العربية السعودية التقرير النصف سنوي لعام ٢٠٠٦ والمتضمن عرضاً لنتائج أعمال هيئات ضبط الغش التجاري في جهاز الوزارة في محافظات المملكة في تطبيق نظام مكافحة الغش التجاري و نظام العلامات التجارية.

وأشار التقرير إلى أن الوزارة تلقت خلال الفترة المشار إليها ٨٩٩ شكوى تتعلق بتقليد علامات تجارية مشهورة للعديد من السلع مثل العطورات ومستحضرات التجميل والأجهزة الكهربائية وقطع غيار السيارات واتخذت بشأنها الإجراءات النظامية وفقاً لما يقضي به نظام العلامات التجارية.

أضاف التقرير بأن الجولات الرقابية التي قام بها أعضاء ضبط الغش التجاري خلال الفترة شملت ضبط واتلاف أكثر من ٥ مليون سلعة مزورة. كما تضمن التقرير الإشارة إلى تعاون وزارة التجارة والصناعة مع مصلحة الجمارك الذي أسفر عن منع دخول الكثير من السلع

- أقرت سوريا مشروع قانون جديد لحماية العلامات التجارية والمؤشرات الجغرافية والرسوم والنماذج الصناعية و لكنه لم يعمل به بعد.

- أصدرت أثيوبيا قانون العلامات التجارية وهو الأول من نوعه في هذا البلد.

- سمحت المغرب بالاعتراض على طلبات تسجيل لأول مرة في هذا البلد وذلك خلال شهرين اعتباراً من تاريخ نشر الطلب.

- اعتمدت المغرب اتفاقية الاتحاد الدولي لحماية الأنواع الجديدة من النباتات (UPOV).

- اعتمدت الضفة الغربية نظاماً إلكترونياً لتسجيل العلامات التجارية.

- طبقت دبي إجراءات حدودية جديدة لحماية الملكية الفكرية.

- خفضت العراق مدة حماية العلامات التجارية إلى عشر سنوات.

- طبقت الأردن إجراءات حدودية جديدة لحماية الملكية الفكرية.

- أصدرت الأردن تعليمات جديدة تنظم العبارات التحذيرية لمكافحة التدخين.

- استحدث لبنان مكتب مكافحة جرائم المعلوماتية و حماية الملكية الفكرية ومن مهامه مكافحة صناعة الأقراص المدمجة غير الشرعية و تجارتها و حماية الإنتاج الفكري و الأدبي و الفني و الموسيقي و التصدي لجرائم القرصنة عبر شبكة الإنترنت.

والغش التجاري بكافة أشكاله التي من شأنها الإضرار بالمصلحة العامة ومصالح القطاعات التجارية. وتشير دائرة الجمارك أن من أهم الأسباب الموجبة لتبني نظام التدوين هو الخطر الحقيقي على المستهلكين الذي يشكله تداول واستهلاك المنتجات المقلدة علاوة على الآثار السلبية المرتبطة بهذا النشاط على البيئة الاستثمارية.

ويجب أن يضم طلب تدوين العلامة التجارية لدى سجل دائرة الجمارك المعلومات التالية:

- اسم و عنوان صاحب الحق أو من يمثله قانونياً.
- نوع منتج العلامة التجارية ورقم التسجيل مرفق به شهادة تسجيل العلامة التجارية ووكالة عدليه مصدقة للممثل القانوني.
- أماكن تصنيع البضائع التي تحمل علامة تجارية مسجلة.
- معلومات تتعلق بشحنة محتملة من البضائع المزورة كاسم المستورد و عنوان عمله والجهة التي ترسل إليها البضائع المزورة.
- وصف تفصيلي للبضائع المشكوك بأمرها وأية معلومات يمكن أن تساعد في تحديد شحنة البضائع المزورة.
- طريقة النقل وهوية ناقلي البضائع المشكوك بأمرها.
- أي دليل آخر يتعلق باستيراد البضائع المشكوك بأمرها.

أبرز التطورات في مجال الملكية الفكرية لسنة ٢٠٠٦ في المنطقة

نرد في هذه الفقرة أبرز التطورات في مجال الملكية الفكرية لسنة ٢٠٠٦ في منطقة الشرق الأوسط و أفريقيا:

- أصدرت مملكة البحرين قوانين جديدة بشأن العلامات التجارية وبراءات الاختراع ونماذج المنفعة والمؤشرات الجغرافية وحقوق المؤلف.

- أعلنت مملكة البحرين عن البدء بقبول طلبات البراءات بعد توقف دام سنتين.

- وافقت مملكة البحرين على الإنضمام إلى معاهدة التعاون بشأن البراءات (Patent Cooperation Treaty) ودعت السلطات المختصة الى تقديم طلب الانتساب بحسب الشروط التي تحددها هذه المعاهدة.

- وافقت مملكة البحرين على الانضمام إلى معاهدة قانون العلامات (Trademark Law Treaty).

- أصدرت قطر قانون براءات الاختراع وهو الأول من نوعه في هذا البلد.

- أصدرت الجزائر المراسيم الوزارية المتعلقة بقوانين براءات الاختراع والدوائر المتكاملة والعلامات التجارية.

ترحب جمعية حماية الملكية الصناعية في العالم العربي بكل الأخبار والتطورات المتعلقة بمواضيع حماية الملكية الفكرية، وتدعو جميع الأعضاء إلى المساهمة الفعالة في إعداد نشرتها الفصلية وذلك بإرسال تقاريرهم حول دراسات معينة أو مراسيم رسمية أو قرارات محاكم متصلة بمواضيع الملكية الفكرية في بلادهم إلى سكرتاريا الجمعية على العنوان التالي:

جمعية «أبيماف»

الأمانة العامة - ص.ب.: ٩٤٢٠-١١ - بيروت - لبنان